[٣٤٦ – عن أبي هريرة ﷺ قال: جاء رجل من بني فزارة إلى النبي ﷺ فقال: إن امرأتي ولدت غلامًا أسود! فقال النبي ﷺ: (هل لك إبل؟) قال: نعم. قال: (فما ألوانها؟) قال: حمر. قال: (فهل يكون فيها من أورق؟) قال: إن فيها لورقًا. قال: (فأنّى أتاها ذلك؟) قال: عسى أن يكون نزعه عرق. قال: (وهذا عسى أن يكون نزعه عرق)].

ذكر المصنف – رحمه الله – هذا الحديث الشريف في قصة هذا الرجل – وهو الصحابي واسمه ضمضم بن الحارث –، جاء إلى رسول الله ﷺ يشتكي له أمرًا غريبًا استغربه من زوجه، وداخلته بسبب غرابة هذا الأمر الشبهة أن تكون زوجه قد فعلت الحرام، أو حصل منها الزنا – والعياذ بالله –. ونفس الإنسان ضعيفة ولذلك يتسلط الشيطان على الإنسان بالوساوس، وما من أمر من الأمور إلا ويدخل الشيطان بين الإنسان وبين حقيقة الأمر، حتى لربما شككه في الأمور التي لا يشك في مثلها! وهذا من ضعف الإنسان، كما قال تعالى: ﴿ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴾. ولكن الله يتولى عباده بلطفه، ويتولاهم برحمته، وغفر هذه الوساوس والخطرات، وأوجب على عبده المسلم أن يتقيه – سبحانه –، فإذا وجد مسًّا من الشيطان وطاف به طائف من الشيطان في نفسه: أن يستعيذ بالله ﷻ، وأن يلتجئ إلى الله ﷻ، وليس هناك أمر أعظم بعد ضياع حق الله ﷻ من إضاعة حقوق المؤمنين، وإضاعة حقوق المؤمنين تقع بالأذية والإضرار، أبلغ ما تكون إضاعة الحق بالأذية والإضرار، ومن أعظم الأذية والإضرار: الأذية بالباطل والأذية بالكذب والزور؛ فإن هذا عظيم وقعه في النفوس، وعظيم أثره على النفوس، ولذلك هذب الله عباده المؤمنين وأدبهم، وحذرهم وأنذرهم – سبحانه – من حقوق المؤمنين والمؤمنات، وحذرهم – سبحانه – من الظن السيء، وأمرهم ﷻ أن يجتنبوا الظن السيء، وبين أن هذا الظن السيء منه ما هو إثم، فقال – سبحانه –: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ﴾.

ومن هنا: جاءت نصوص الكتاب والسنة تحذر من اتباع الشيطان في وساوسه، واتباع الأمارات الضعيفة والدلائل الضعيفة والشبه الضعيفة التي لا توجب الانتقال من اليقين والأصل، خاصة في أعز ما يملكه المسلم وتملكه المسلمة بعد الدين وهو: العرض. فإن المرأة قد تتمنى أن تُقتل وأن تموت ولا يمس عرضها، وتتمنى أن تموت ولا تعيش وهي تُلمز في عفتها، وبالأخص يكون الإثم أعظم إذا كان في القريب، أو كان في ذي الرحم.

وحادثتنا تتعلق في التهمة في الزوجة، فاتهام الزوجة باب عظيم، والشيطان يحرص كل الحرص بمجرد ما يتصل الرجل بامرأته على أن يفرق بينهما، إما ظاهرًا وإما باطنًا، وإما الأمران: فيجمع لهما بين النفرة في قلوبهم والنفرة في قوالبهم حتى تصبح بيوت المسلمين جحيماً لا يطاق من الأذية والإضرار! ومن حرصه على ذلك: أنه يبدأ بإلقاء الشبه والتهم والشكوك على الإنسان في مدخل امرأته ومخرجها، وعلاقتها بالناس، ولربما أقام له أوهامًا كأنها حجج ودلائل بينة! وقل أن يفتح رجل بابًا على نفسه من هذا إلا ذاق عذاب الدنيا قبل عذاب الآخرة، وقل أن تجد زوجًا ينظر إلى امرأته نظرة الريبة إلا وجدت قلبه تنتابه الوساوس، وتستخف به الهواجس، ويصبح في عذاب مرير، حتى لربما غاب عنها في مكتبه أو في سفره فأصبح في جحيم لا يطاق! وهذا عذاب الدنيا قبل عذاب الآخرة، وفتنة الدنيا قبل فتنة الآخرة، وهذا كله بسبب الظلم؛ فإن الظلم ظلمات: ظلمات في القلوب، ظلمات في البصائر، ظلمات في النفوس – والعياذ بالله –، فتجده يتعذب ويتململ ويتألم، بمجرد ما يخرج من بيته يقعد له الشيطان بالرصد.

ولكن ولي الله المؤمن بمجرد أن يغلق بابه استودع أهله لربه، وفارق أهله على أحسن ما يفارق الرجل زوجته، ولذلك كان رسول الهدى ﷺ إذا خرج من بيته قبل امرأته، بل كان إذا خرج إلى الصلاة تقول عائشة – رضي الله عنها –: يقبلها! وهذا يدل على حفظ العهد، وعلى حسن الظن، وأن يخرج الإنسان من بيته على الصفاء والنقاء، والمودة والمحبة. فإذا خرج ولي الله المؤمن وجاءه عدو الله إبليس، بمجرد ما يقذف في قلبه الشبهة قال له: اخسأ عدو الله! ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟﴾ أهل التقوى وأهل

الخوف من الله ﷻ الذين يعظمون حرمات الله وحدوده. يقول: اخسأ عدو الله، كذبت وفجرت! فيضع امرأته بين عينيه محبة ومودة، ويكون بحسن الظن، ومن كان على حسن ظن نجاه الله ولو كان في حاله في ظاهر الحال من الهالكين، فليس هناك سبب ينجي الإنسان بعد تقوى الله والأخذ بالأسباب مثل حسن النية، فإذا الإنسان إذا حسنت نيته، وحسنت طويته، وظن الظنون الحسنة، فإذا كانت امرأته خائنة – والعياذ بالله – سيئة: دمرها الله بحسن نيته، ولذلك قد تحدث مشكلة فيفرق بينهما، فإذا خانته: سلط الله ﷻ عليها بلاءً في نفسها حتى يكرهها الزوج، ولربما أحدث الله بينهما سببًا، فجاء الفرج من الله ﷻ وسلم له دينه.

فإذا خرج ولي الله المؤمن من بيته، وجاءه الشيطان يقول له: زوجتك يمكن ويمكن ويمكن وأدخل عليه.. من الناس من كمل إيمانه وعظم يقينه، بمجرد ما يحس أن الشيطان قد قذف سمه وخبثه في نفسه إذا به يقول: "أعوذ بالله من الشيطان الرجيم" بمجرد أن يأتي الهاجس ويقذف الشيطان الوسوسة يقذفه عدو الله: يقذفه بذكر الله ﷻ، وإذا ذُكر الله انخنس. المرة الأولى، المرة الثانية، المرة الثالثة فإذا به يندحر فلا يستطيع أن يجد مكانًا في قلب المؤمن، وهذا معنى قوله – عليه الصلاة والسلام –: (تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودًا عودًا، فأي قلب أنكرها نكتت فيه نكتة بيضاء، وأي قلب أشربها نكتت فيه نكتة سوداء، حتى تصبح على قلبين: على أبيض مثل الصفا لا تضره فتنة ما دامت السماوات والأرض) فالذي تعرض عليه الفتنة هذا لا يختص بالمرأة، لكل المسلمين، بمجرد ما يأتي الشيطان ويقول لك: هذا فلان ممكن كذا.. فيه ما فيه.. من الوساوس. تعرف أنه عدو لله وعدو لرسوله، وأنه من ألد الأعداء ﴿إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ كَانَ لِلۡإِنسَٰنِ عَدُوّٗا مُّبِينٗا﴾ أي شيء يجده ولي الله المؤمن في قلبه من السوء وظن السوء بأهله: يستعيذ بالله ﷻ من الشيطان الرجيم، ثم يتكرر منه ذلك ثلاثًا.

يقول النبي ﷺ: (على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السماوات والأرض) ذكر بعض العلماء: أن هذه الفتن التي تُعرض كالحصير عودًا عودًا تشمل ما يكون للإنسان في نفسه: فتن في

محبة الدنيا، في الركون إلى الدنيا، في الفساد، فتنة الشهوات، فتنة المعاصي، فتنة النظر. فهو إذا غض بصره وكرر غض البصر، وأثبت أنه مؤمن خائف من الله ﷻ: قل أن يتسلط عليه الشيطان إذا تكرر منه الرجوع إلى الله، ولذلك تجد بعض الأخيار بمجرد أن تمر عليه الفتنة لا يبالي بها ولا يحس أن لها أثرًا في قلبه؛ لأن الله عصمه وحفظه بذكره، فالتجأ إلى الله أول مرة ثم ثاني مرة ثم ثالث مرة، فتكرر منه الالتجاء حتى يئس منه الشيطان.

هكذا الوساوس في بيوت المسلمين ونساء المسلمين، أخذ الرجل أمة من إماء الله أخذها بأمانة الله، واستحل فرجها بكلمة الله، أخذها أمانة في عنقه فهو يحافظ عليها، ومن المحافظة عليها: أن يحفظ عرضها، فإذًا لا يرضى لنفسه أن يتكلم فيه أحد، ولا أن يشك فيه أحد، فبمجرد أن يأتيه الشيطان يقذفه بذلك. فبعض الناس يتسلط عليه الشيطان في قلبه، فإذا عصمه الله في قلبه: خرج عدو الله اللدود – قاتله الله – إلى شياطين الإنس؛ لكي يحركهم على ولي الله المؤمن. يئس الآن من الوسوسة وعجز عن ذلك من الشخص نفسه، فيبحث عن شياطين الإنس، يبحث أول ما يبحث عن أقرب الناس إلى الرجل – أخواته، أمه، أبيه – يبحث من هو الضعيف الإيمان، الضعيف اليقين، صاحب الهوى الذي لا يخاف الله ﷻ في حرمات المؤمنين. حتى يبحث في قرابته فإذا يئس بحث عن جيرانه، وبحث عن من يصدقه الرجل وعن من يقبل بكلامه، حتى لربما بحث له عن من يجلس معه في مكتبه وفي عمله وفي سوقه وفي تجارته؛ لكي يُخرج كلمة فتقع في قلب ذلك المسكين الضعيف فيهلك بها – والعياذ بالله – يهلك بها في الدنيا والآخرة! فإذا يئس عدو الله من الوسوسة تسلط عليه بشياطين الإنس، فجاء إلى قرابته، إلى أخته وقذف في قلبها السوء، فأصبحت تشك في زوجة أخيها، ثم أصبح الشيطان يتسلط عليها يومًا فيومًا، وكلمة وراء كلمة، وحال بعد حال، كل شيء قد يكون ظاهره السلامة إذا به عدو الله يحمله على أخبث المحامل وأسوأ المحامل! وعندها إذا استسلم الرجل، وكان ضعيف الإيمان، وخذله الله ﷻ، ولم يلتفت إلى نصوص الكتاب والسنة التي أمرته أن يتقي الله ﷻ في نفسه، وأن يتقي الله في عرضه، وأن يتقي الله في أهله: إذا به – والعياذ بالله – ينفتح عليه

باب الفتنة من الناس، وعندها – نسأل الله السلامة والعافية – يبدأ في جحيم الوسوسة! فهو يرى أن هذا الرجل لا يُكَذب، وأن هذا الرجل لا يُخون، وأنه ما يمكن أن يكذب عليه في أهله!

بل بلغ ببعض أصحاب النفوس الضعيفة: أنه تسلط على رجل كان يحب امرأته، وكانت المرأة من بيت غنى وشرف، ولو خطبها وهي بكر لم يقبلوه؛ لأنه أقل مالًا، فانتظر إلى أن تزوجت ثم قذف في قلب زوجها بطريقة يطول ذكرها. أخذ فترة طويلة يتصل على الرجل إلى أن استمكن منه واستطاع أن يقذف في قلبه خيانة زوجه، وأن يتهم هذه المسكينة بأنها زانية – والعياذ بالله! –، وصدقه الرجل واسترسل معه، وبلغ من دناءته وخسته: أنه كانت له أخت صديقة لهذه البنت ومعها صورة منها قديمة، فأرسل هذه الصورة يوثق بها كلامه. ونحن نذكر هذه الحادثة؛ لكي ننبه على مسألة الثقات الذين كثروا في هذا الزمان! وكان السلف – رحمهم الله – في أيامهم لا يجدون الثقات إلا أناسًا يعدون على الأصابع؛ من الورع وخشية الله ﷻ، والزمان زمان صلاح، فكيف بزمان كثر شره وقل خيره وقل الورع فيه؟!

فالشاهد: أنه لما أرسل هذه الصورة: صدّق الرجل ولم يصبح عنده أي شك أو مرية، وكتب على الصورة كلامًا بذيئًا! فشاء الله أن تطلق المرأة، وأن يهدم بيتها، وأن تنتهك في عرضها، وأن تلمز وتُتهم بالسوء! حتى إن بعض قرابة المرأة عرضوا عليه أن يعطوه من المهر، وأعطوه شيئًا من المهر وصدقوه فيما قال! ثم تقدم هذا الدنيء الخسيس – والعياذ بالله – وتزوج المرأة، وهذا من أبلغ ما يكون، ولكن الله بالمرصاد. حتى انكشف أمره، وذاق – والعياذ بالله – عذاب الدنيا قبل عذاب الآخرة، ولما ينتظره عند الله أعظم إن لم يتب الله ﷻ عليه! فإذًا من المخطئ؟ المخطئ هذا الزوج، الزوج إذا استسلم لشيطان الإنس والجن دُمرت حياته ودُمر بيته، والظلم ظلمات، والشر لا يأتي بالخير؛ لأن الشر يجر وراءه شرًا، ومن يسر لنفسه الشر يسره الله للعسرى – والعياذ بالله –.

فالشاهد من هذا: أن النبي ﷺ في حديثنا قطع الوساوس، وقطع حبل الشيطان الذي تدلى به على النفس المؤمنة، وبين فيه في قصة هذا الرجل: أنه ينبغي على المسلم أن يبقى على الأصل، وأن يبقى

على اليقين من براءة زوجه وأهله، وأن الأمارات والشكوك ينبغي نبذها وعدم الالتفات إليها، وبهذا يسلم دين الرجل.

ذكروا عن امرأة: أنها كانت حاقدة على زوجة ابنها، ثم كان الابن يحب المرأة حبًّا شديدًا – وكانت امرأة كريمة ومن أسرة عزيزة –، فجاءت وقالت لزوجها، وكان للزوج ولد، فالولد كان يعبث على صدر هذه الزوجة، تربصت حتى رأت الولد على صدرها، ثم جاءت إلى ولدها وقالت: يا بني، طلق فلانة؛ فإنها لا تصلح لك. قال: لماذا يا أمي؟ قالت: إني رأيت رجلًا عليها – أو على صدرها –. وهي تقصد: أن الولد ذكر، طبعًا ما يوصف بكونه رجلًا! لكن العامة لا يفرقون بين الصبي والرجل. فشاء الله أن صدق الولد أمه وطلقها، فخرجت المسكينة المظلومة من بيتها، وهُدم بيتها ودُمرت حياتها باتهامها في عرضها! وشاء الله ﷻ أن تبتلى الأم بأسوأ الأمراض، منذ أن خرجت من بيتها سلط الله عليها السوء والبلاء في جسدها، فأصبحت كل يوم أردأ من اليوم الذي قبله، وحالها أسوأ من الحال الذي في اليوم الذي قبله، كل يوم وهي أسوأ حالًا من الذي قبله! ومازالت تتراكم عليها مظالم هذه المسكينة الضعيفة التي لا تجد.. المرأة إذا ظُلمت في عرضها، مما يُخوف في تخوين الزوجة والمرأة أنها في الغالب: أن المرأة أنها إذا اتهمت ما تشتكي إلا إلى ربها؛ لأنها قل أن تجد أذنًا صاغية. عائشة – رضي الله عنها – لما جلس النبي ﷺ – كما في الصحيح – وقال لها: (يا عائشة، إن كنت أذنبت ذنبًا فتوبي إلى الله واستغفريه) بكت – رضي الله عنها وأرضاها –، ما استطاعت أن تجيب. ولذلك المرأة إذا ظُلمت ما تجد إلا أن تشتكي إلى ربها، ومن هنا: لما نزلت آيات البراءة لعائشة قال لها أبواها: "احمدي رسول الله". فقالت: "لا والله، بل أحمد الله ﷻ" متوجهة.

وهذا الذي يزيد الخوف، إذا كان المظلوم لا يستنصر إلا بربه فبَشِّر ظالمه بالهلاك والبوار عاجلًا وآجلًا! من كان لا يستغيث إلا بربه، ولا يستجير إلا بالله، ولا يلتجئ إلا إلى الله، ولا يشتكي إلا إلى الله: فبَشِّر من ظلمه بكل خسارة وبلاء وشقاء وعناء؛ لأن الله سيتولى أمره.

ومن هنا: كل من يصدق الشكوك والظنون فإن الله ﷻ سيبتليه، وجاء حديث رسول الله ﷺ يهذب المسلمين، يهذب أخلاقهم ويقوم سلوكهم القلبي تجاه العرض والزوجة، فقال هذا الرجل: **[يا رسول الله، إن امرأتي ولدت غلامًا أسود!]** وكان الرجل شديد البياض، وهذه علامة عندهم تدعو إلى الريبة، فما كان من رسول الله ﷺ إلا أن قال له: **[(هل عندك إبل؟) قال: نعم. قال: (ما لونها؟) قال: حمر. قال: (هل فيها من أورق؟)]** وهو "الأورق" القريب إلى الرمادي، اللون الرمادي يشوبه بعض الانفتاح يقال له "الأورق". قال: **[(هل فيها من أورق؟)]** يعني: هذا اللون غير لون الإبل، الإبل حمر. **[قال: إن فيها لورقًا. قال: (من أين؟)]** من أين أتى هذا الأورق؟ فقال: **[يا رسول الله، لعله نزعه عرق]** انظروا كيف الشيطان يتسلط على الإنسان؟! يعني هذا الصحابي كان بالإمكان أن يقول: نزْع عرق. ولكن انظروا كيف إذا جاءت الفتنة – والعياذ بالله – تُذهب حلم الحليم وعقل الحليم! – نسأل الله بعزته وجلاله أن يعيذنا من الفتن ما ظهر منها وما بطن –. فجعل النبي ﷺ الجواب منه، فقال له: **[(من أين أتاها؟)]** قال: **[يا رسول الله، لعله نزعه عرق]** فقال رسول الله ﷺ: **[(وهذا لعله نزعه عرق)]**.

نعم، وقف رسول الله ﷺ الوقفة الصادقة – وكل وقفاته صدق وحق بأبي وأمي – يذب فيها عن أعراض المسلمين، وكل من ذب عن أعراض المسلمين ففيه ائتساء واقتداء برسول الهدى ﷺ، أسقط الشكوك وأسقط الظنون مع أن هذا نوع أمارة، أمارة تدعو إلى الريبة، ولكن ما دام وُجد المخرج ووُجدت العافية. مع أن الرجل قد يكون صادقًا، وقد تكون المرأة قد وقعت، ولكن الإسلام قطع هذا الظن كله وأبقانا على اليقين. فكل ما يرى الرجل من امرأته من أمر يحتمل الزنا والحرام ويحتمل السلامة: فواجب عليه أن يأخذ بسنة رسول الله ﷺ، وهو: أن يحمل على محمل السلامة.

وهذا لا يختص بقضية الرجل مع امرأته، فإذا كان قضية الرجل مع امرأته في أمور العرض، فكيف بأمور الدين في الدعاة والعلماء، وسلف الأمة من علمائها وصالحيها وأئمة الهدى فيها؟ تجد العالم حياته كلها نذرها في العلم، ثم يأتي شخص يتقمص كلمة ويقول: هو يقصد كذا. يحرفون الكلم عن

مواضعه – والعياذ بالله! –. فهذا كله – نسأل الله السلامة والعافية – من المرض، يدفعه الإنسان باليقين والأصل ويقول: إن الأصل: براءة المرأة وسلامة عرضها حتى يدل الدليل على زناها، فما دام أن هذا الدليل أمارة محتملة: فإنه يسقط اعتباره ولا يلتفت إليه [...].

دل هذا الحديث على مشروعية القياس، وهو: إلحاق فرع مختلف فيه بأصل متفق عليه في حكم لعلة جامعة بينهما. وقد بين النبي ﷺ في أحاديث أن هذا النوع من الأدلة يشرع العمل به، وقد ذهب جمهور العلماء – رحمهم الله – من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة إلى أن القياس حجة، وذلك لثبوته بالأدلة الشرعية، ولثبوت العمل به عند السلف الصالح من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين لهم بإحسان. وقد صح – أيضًا – عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه – وهو الخليفة الراشد المأمور باتباع سنته –: أنه عمل بالقياس وأمر بالرجوع إليه، كما في كتابه لأبي موسى الأشعري، وهذا الكتاب الذي بعث به إلى أبي موسى الأشعري – رضي الله عنه وأرضاه – أمره أن يقيس الأشياء بأشباهها، وأن يرد الفروع إلى الأصول، وقد شرح الإمام ابن القيم – رحمه الله – هذا الكتاب العظيم الذي كان يسميه العلماء – أو يسميه بعض الأئمة – بـ"كتاب السياسة الكبير"؛ لاشتماله على قواعد عظيمة تنتظم مصالح الأمة. فرسم فيه عمر بن الخطاب رضي الله عنه لهذا الصحابي الجليل كيفية الحكم – ومنه أمره رضي الله عنه بالقياس –، وقد عمل به الصحابة – رضوان الله عليهم – وهو كتاب مشهور.

وكذلك أيضًا: صح عن معاذ بن جبل وعن أبي موسى الأشعري وعن أبي سعيد الخدري في قصة الأصناف الربوية، حيث صح عن أبي سعيد الخدري أنه قال – رضي الله عنه وأرضاه –: "وكذلك ما يكال ويوزن" وإلى غير ذلك مما هو محفوظ من الصحابة – رضوان الله عليهم – والتابعين من العمل بالقياس. ولعل قصة العول المشهورة في زمان الصحابة – رضوان الله عليهم –، واحتجاج الزبير بن العوام بالقياس، ورد العول إلى مسألة شخص مات وعليه دين واستغرق الدين جميع التركة وزاد، فيعطى كل صاحب دين نسبته من رأس المال بقدرها من المال المتبقي – وهو التركة –، فهذا كله يدل على حجية القياس، وأن العمل به مشروع.

وقد صحت السنة عن رسول الله ﷺ في غير هذا الحديث أنه استعمل القياس، ففي الحديث الصحيح عنه – عليه الصلاة والسلام –: أنه أتته امرأة فقالت: يا رسول الله، إن أمي ماتت وعليها صوم، أفأصوم عنها؟ قال – عليه الصلاة والسلام –: (أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيتيه؟) قالت: نعم. قال: (فدين الله أحق أن يقضى) فقاس شغل الذمة بدين الخالق على شغلها بدين المخلوق، والحكم: وجوب القضاء في كل.

وكذلك أيضًا: صح عنه – عليه الصلاة والسلام – حينما قال: (وفي بضع أحدكم صدقة) قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له بها أجر؟! قال – عليه الصلاة والسلام –: (أرأيت لو وضعها في الحرام أكان عليه وزر؟) وهذا قياس صحيح. إلى غير ذلك من الأدلة، كما في قصة عمر رضي الله عنه حينما اشتكى إلى رسول الله ﷺ أنه فعل أمرًا عظيمًا، فسأله النبي ﷺ ماذا فعل، فقال: هششت إلى امرأتي وقبلتها وأنا صائم. قال: (أرأيت لو تمضمضت؟) أي: هل ينقض هذا صومك؟ قال: لا. قال: (فمه؟) وتوضيح ذلك: أنه قاس القبلة على المضمضة، فالمضمضة تكون بالماء، والماء شهوة البطن والقبلة شهوة الفرج، وإذا وصل الماء إلى الفم فإنه قاصر لم يصل إلى الحد المؤثر، والقبلة لذة قاصرة لم تصل إلى الإنزال، فقاس هذا على هذا في إسقاط التأثير في الصوم.

وعلى كل حال: فالعمل على القياس، والذين ردوا القياس – وهم فقهاء الظاهرية رحمهم الله – قالوا: إن القياس رأي، والله ﷻ ذم الرأي وقال: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ﴾. ويجاب عن هذا: بأن الرأي ينقسم إلى قسمين في شريعة الله ﷻ: الرأي المحمود، والرأي المذموم. فأما الرأي المحمود: فهو المستنبط من كتاب الله وسنة النبي ﷺ، وهذا هو الذي عناه الله بقوله: ﴿فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ﴾ وهذا يدل على إعمال الرأي والفهم وهو رأي محمود، ثم قال بعد ذلك: ﴿وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ فأثنى الله ﷻ على الرأيين، وبين أن رأي سليمان أحظ وحق وأولى بالصواب. وكذلك أيضًا: دل على مشروعية الرأي المحمود قوله – عليه الصلاة والسلام

-: (إذا اجتهد الحاكم فأصاب كان له أجران، وإذا اجتهد فأخطأ كان له أجر واحد) فبين أنه مأجور على كلتا الحالتين، معذور في خطئه، مأجور بأعظم الأجر في إصابته، فدل على أن الرأي المذموم ليس هذا النوع الذي يستنبط من كتاب الله وسنة النبي ﷺ؛ لأن الذي يستنبط من الدين والشرع فرع عن الدين والشرع، ومن هنا قال ﷺ: (رُب حامل فقه ليس بفقيه، ورب مبلغ أوعى من سامع) ولذلك الوعي عن الله ورسوله والفهم عن الله ورسوله منحة وعطية، ولا تكون إلا بالفهم والاستنباط، وقد أثنى الله ﷻ على أهل ذلك، فقال – سبحانه -: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ﴾ فدل هذا على أن الاستنباط والرأي والفهم إذا كان مأخوذًا من الشريعة فهو فرع عن أصل، فإذا كان الفرع مبنيًّا على أصل حُمد بحمد الأصل، وحينئذ نقول: إنه مشروع غير ممنوع، مأجور صاحبه غير مأزور، محمود غير مذموم. وعلى هذا: لا يستقيم ما ذكروه؛ فإن الرأي الذي ذمه الله هو النوع الثاني، وهو: الرأي المذموم الذي تصادم به النصوص وتلوى به أعناق الحجج؛ لكي توافق الأهواء والآراء الباطلة، فهذا هو الرأي المذموم. أما ما يستنبط في شرع الله ويفهم عن الله: فهذا هو الرأي الذي حُمد صاحبه، وأثيب صاحبه وأُجر – سواء كان مصيبًا أو كان مخطئًا -.

وجه القياس في هذا الحديث: أن النبي ﷺ بين للرجل أن كون امرأته تلد ولدًا يخالف لونه ولونها لا يستلزم أنها وقعت في الحرام، ولا يستلزم التهمة في الفراش وظن السوء بها؛ لأن هذا يحتمل أن يكون نزعْ عرق، بمعنى: أن يكون في آباء الرجل وأصله أو آباء المرأة وأصولها من يوافق هذا اللون، وحينئذ: ينزع العرق. فضرب له المثل بإبله فقال له: **[(هل لك من إبل؟) قال: نعم. قال: (ما لونها؟) قال: حمر. قال: (هل فيه من أورق؟) قال: إن فيها لورقًا. قال: (من أين أتاها؟) قال: لعله نزعه عرق. قال: (وهذا لعله نزعه عرق)]** فإذًا: نفى التهمة عن المرأة باحتمال نزع العرق، كما أن الإبل تنزع كذلك الآدمي قد ينزع.

وهذا يدل على مسألة ثانية، وهي: مشروعية ضرب المثل لتوضيح الحكم وبيان المسألة، وقد ضرب الله الأمثال في كتابه، وضربها رسول الله ﷺ في سنته الصحيحة، وضربها الأئمة الصالحون وبينوا بها

حكم الله ﷻ. وضرب المثل يقرب البعيد، ويسهل فهم المستعصي، خاصة إذا ضُرب للإنسان المثل من واقعه ومن حياته ومن بيئته التي يعيش فيها، وذلك أبلغ وأمكن في قبول الحق والرضا به، وهذه منحة من الله ﷻ وعطية من الله ﷻ يعطيها للموفقين من العلماء والأئمة والناصحين، إذا أرادوا أن ينصحوا ويبينوا فُتح عليهم في تقريب الأشياء للناس، وقد ضرب الله ﷻ المثل؛ لكي يستوضح الإنسان ما أشكل عليه، ويستبين ما استغلق عليه، ففيه محمدة – أي: ضرب المثل –، ولكن لا يغرق الإنسان في ضرب الأمثال.

ثانيًا: لا يتعاطى ضرب المثل إلا المتمكن العالم البصير؛ لأن قياس الأشياء على الأشياء قد يُحدث شيئًا من الخلل أعظم مما يُطلب من هذا القياس، وقد يُحدث الفتنة والشبهة والريب! ومن هنا: ينبغي أن لا يقوم بضرب المثل إلا من عنده علم وبصيرة، وعليه – أيضًا – أن يفهم ما الذي ينبني على تصويره، وعلى قوله وكلامه، هذا هو المطلوب؛ نصيحة لله ولكتابه ولرسوله ﷺ ولعامة المسلمين.

وفي هذا الحديث – أيضًا – دليل على أنه ينبغي للإمام وللعالم ولمن يستنصح أن يحسن الظن بالمسلمين، وأن يحملهم على أحسن المحامل، وأن يعين الناس على ذلك. فالعلماء والأئمة والمدرسون والمعلمون الذين يحرصون على أن يغرسوا في نفوس طلابهم وفي نفوس من يحبهم ويعتقد رأيهم، أن يغرسوا في نفوسهم حسن الظن بالمسلمين، والتأدب مع المسلمين وبخاصة الأقرب.

فهذا الرجل مع زوجته دخله شيء من الريب، فإذا برسول الهدى ﷺ يقوم مقام الناصح الأمين المشفق، فيغرس في قلب الرجل أفضل مما وقع فيه من الريب والشك، وهو: حسن الظن، وبيان الاحتمال. ومن هنا: ينبغي على الأئمة وعلى طلاب العلم أن يحرصوا على هذا المنهج النبوي، وهو: التماس المخارج؛ فإن النبي ﷺ التمس للمرأة المخرج، وهذا يدل على أن من يلتمس المخارج ليس ضعيفًا، ولكنه مؤمن يخاف الله ﷻ ويتبع رسوله ﷺ ويتبع السنة، وأما الخوف والجبن ليس من هذا في شيء! بل إنه ناصح يخاف أن يلقى الله ﷻ بسوء الظن بالناس، وقد قال الله – تعالى –: ﴿إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ وقال رسول الله ﷺ: (اجتنبوا الظن؛ فإن الظن أكذب الحديث).

فالتماس المخارج في الكلمات والعبارات، وحملها على المحمل الطيب، وحملها على الأصل والرد إلى الأصول هذا هو السنة: أن الإنسان يحسن الظن بأخيه فيما يطرأ منه من عمل، وفيما يكون منه من قول، فهنا أحسن النبي ﷺ الظن بالمرأة، ما جاء يسأل الرجل: طيب، امرأتك عندها أشياء؟ تلاحظ عليها أشياء؟ هل امرأتك فيها ريبة؟ أبدًا! قفل هذا الباب كله، جاء مباشرة وقال له: **[(هل لك من إبل؟) قال: نعم. قال: (ما لونها؟) قال: حمر. قال: (هل فيها من أورق؟)]** اللون الرمادي الذي يخالف الأحمر. قال: **[(من أين أتاها؟) قال: لعله نزعه عرق]** ثم "لعله" لعله ما هو شيء جازم! فقال ﷺ: **[(وهذا لعله نزعه عرق)]** هكذا تكون النصيحة، وهكذا يكون البصير الخبير. إن حمل الناس على أسوأ المحامل تتقرح منه القلوب، وإن حمل الناس على أسوأ المحامل يدل على خبث في السريرة وسوء في الطوية؛ لأن من حسن ظنه بالمسلمين لا يكون كذلك إلا إذا كان نقي السريرة لإخوانه المسلمين، ومن هنا قال ﷺ: (المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه) لأنه لا ينال هذا المقام الكريم الطيب الزاكي إلا من طيب الله سيرته وسريرته – جعلنا الله وإياكم منهم –.

فينبغي للمسلم أن يتأدب بهذه الآداب النبوية، وأن يعلم أن للمسلم حرمة وأن للمسلمة حرمة، ومن هنا: يجب على العلماء، وعلى أئمة المساجد، وعلى أهل الرأي والحل والعقد في المجتمعات إذا جاءهم أحد يشتكي من زوجته في أمر فيه ريب: أن يحاولوا التماس المخرج، وأن يحاولوا حمل الرجل على حسن الظن، وأن يخوفوه بالله، وأن يذكروه عرض المسلم وحرمة المسلم؛ صيانة للدين، وحفاظًا للأمة من الانزلاق في هذا الداء الخطير.

ومن هنا: وعظ الله عباده وذكّر عباده في التهم والشائعات، وقفل عليهم باب سوء الظنون، وحذرهم وأنذرهم – سبحانه – من العواقب الوخيمة، ولا يهلك على الله إلا هالك! فلو طالت لحية الإنسان، وقصر ثوبه، وأظهر من الالتزام والديانة ما أظهره وقلبه سيء لن ينفعه ذلك بشيء! ومن هنا يقول الله – تعالى –: ﴿ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُوا۟ خَيْرًا مِّنْهُمْ ﴾ ومن هنا: لا يغتر

الإنسان بالتزامه حتى ينصب نفسه حكمًا على الناس ويحتقر الناس، وبمجرد أن يرى إنسانًا ضعيفًا في شكله أو ضعيفًا في سمته يسهل عليه أن يلحق به التهم، أو ينتقصه، أو يذله، أو يهينه، أو يحمله على أخبث المحامل! هذا رسول الهدى ﷺ يوجه ويرسم المنهج التام الكامل الذي فيه النجاة والسلامة، ولا يهلك على الله إلا هالك! فهذه نصوص الكتاب والسنة واضحة بينة، إذا أراد الإنسان أن يلتزمها وأن يسير على نهجها فإنه الموفق السعيد – جعلنا الله وإياكم ذلك الرجل –.

وفي قوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(وهذا لعله نزعه عرق)]** فيه دليل على احتمال نزع الشَّبه، ومن هنا: إذا طاب معدن الإنسان، وعُرفت أسرته بالطيب وبالفضل، فمثله إذا تقدم للزواج يُزوَّج، إذا كان له آباء كرام وتُعرف الأسرة بأنها أسرة طيبة ومعدن طيب. فهذا الحديث يدل على أن الإنسان ينزع: ينزع في أخلاقه، وينزع في شكله، والدليل على أنه ينزع: قوله – عليه الصلاة والسلام –: (تجدون الناس معادن كمعادن الذهب والفضة، خيارهم في الجاهلية: خيارهم في الإسلام إذا فقهوا). ومن هنا: ندبنا رسول الله ﷺ إلى أن ننكح المرأة لحسبها، والحسب: ما يحتسب. من الحساب، فتقول: أبي فلان. يقال: هي بنت فلان، وجدها فلان، أبوها فلان الكريم، وجدها فلان الشجاع، وجد أبيها فلان الذي فعل كذا وكذا من مآثر ومن مكارم الأخلاق، فهذا كله يدل على تأثر الفروع بالأصول وتبع الفروع لأصولها.

إن الأصول الطيبات لها فروع زاكية

وهذا يدل على تأثر الإنسان بأصله، فإذا طاب معدنه طابت شمائله، ويدل على ذلك: قوله – عليه الصلاة والسلام –: (إنما فاطمة بضعة مني، يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها) قال: (بضعة مني) والشيء من معدنه لا يستغرب، فالغالب: أن الأصول الطيبة تنبت نباتًا طيِّبً، فإذا خبث الفرع وطاب الأصل فهذا يقع، ولكن الغالب أن يتأثر الإنسان بأصله، ومن هنا: إذا خبث الفرع وطاب الأصل صدق عليه قول الله – تعالى –: ﴿وَيُخۡرِجُ ٱلۡمَيِّتَ مِنَ ٱلۡحَيِّ﴾ فإنه إذا خبث فرعه وطاب أصله: فإنه يكون مخالفًا لهذا الفضل شاذًّا عنه، ومن هنا قالوا:

إذا افتخرت بآباء لهم شرف قلنا صدقت ولكن بئس ما ولدوا

وإذا كان العكس، فقد يكون الإنسان صالحًا دينًا مستقيمًا كريمًا محافظًا وأصوله على خلاف ذلك، ولكن هذا لا يضره، وما ضر عكرمة كفر أبيه – رضي الله عنه وأرضاه –، فعكرمة بن أبي جهل في الفضل وحسن البلاء في الإسلام لا يضره ما كان من أبيه أبي جهل – لعنه الله – من عداوة لله ورسوله والوقوف في وجه الإسلام. فهذا يقع: أن يُخرج الله ﷻ الصالح من الطالح، ويخرج الطالح من الصالح –كابن نوح –، ويخرج الحي من الميت، ويخرج الميت من الحي ﷻ.

في هذا الحديث دليل على كمال الشريعة الإسلامية في الرد إلى الأصول وإلغاء ما خالف الأصل ما لم تقم البينة، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾ فشدد الله فيما خالف عن الأصل، وجعله فسقًا وخروجًا عن طاعته ما لم يقع البيان وتقوم البينة والحجة على صدق ذلك – أي: الدعوى التي تخالف الأصل –.